

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧١ لسنة ٢٠١٨

بشأن تحويل الجامعة المصرية

للتعلم الإلكتروني الخاصة إلى جامعة أهلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٣٣ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء الجامعة المصرية

للتعلم الإلكتروني ؛

وعلى موافقة مجلس الجامعات الخاصة والأهلية بجلسته رقم (٥٦) بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٤ ؛

وعلى حكم محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم ٤٠٣٦٤ لسنة ٧٠ قضائية

ال الصادر بجلسة ٢٠١٧/٢/٥ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تحول الجامعة المصرية للتعلم الإلكتروني الخاصة إلى جامعة أهلية تسمى (جامعة مصرية

للتعلم الإلكتروني الأهلية) وتكون لها الشخصية الاعتبارية ، ويكون مقرها القاهرة الكبرى ،

وتباشر نشاطها طبقاً لأحكام قانون الجامعات الخاصة والأهلية ولائحته التنفيذية المشار إليها

والقوانين الأخرى ذات الصلة ، ويجوز إنشاء فروع للجامعة بموافقة مجلسها

بعد اتخاذ الإجراءات القانونية الازمة في هذا الشأن .

(المادة الثانية)

يستمر العمل في شأن هذه الجامعه بأحكام المواد (الثانية ، الثالثة ، الرابعة ، السادسة ، السابعة ، الشامنة ، التاسعة ، العاشرة ، الحاديه عشرة ، الثانية عشرة ، الثالثة عشرة ، الرابعة عشرة ، الخامسة عشرة) من قرار رئيس جمهوريه مصر العربيه رقم ٢٣٣ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

تنقل كافة حقوق والتراثات الجامعه المصريه للتعلم الإلكتروني الخاصة إلى الجامعه المصريه للتعلم الإلكتروني الأهلية .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهوريه في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٥ فبراير سنة ٢٠١٨ م) .

**عبد الفتاح السيسى**